

فتاوى الألباني {{3581}} إذا سافر إلى بلد غربي بارد ونوى

الإقامة شهريّن، فهل يترخص؟

محمد ناصر الدين الألباني

نخرج الى الدول الأوروبية ايضا كل شهرين استطيع ان اقصر واجمع هذه الجواب عليها كما يأتي اذا كان النازل في بلده نوى الإقامة

أقامة محددة بمثل ما قلت من شهرين - 00:00:00

آآ هذه النية فقط هي التدشين التي تجعله مقيما وتخرجه عن كونه مسافرا وانما ينبغي ان ينظر الى ذلك آآ ينبغي ان ينظر اه بنزام

يزرع الى هذه النية المؤقتة - 00:00:34

وهي هو حينما روى الامام ان صارت اقامته بمجرد النية من ضعفاء السفارة ومشاكل الإقامة والاعمال ونحو ذلك ان كان الامر كذلك فهذا مقيم ويصلي الصلاة مقيم اما اذا كان الامر على خلاف ذلك فهو صحيح انه الإقامة الشهرية لماذا؟ لان اعماله التجارية او غيرها -

00:00:56

ديال انها لا تنتهي الا بهذه المدة لكنه اياه ملاحق بكثرة العابات. ولا يزال مسافرا ولو كان نرى الإقامة هذه محددة ايضا بمناسبة

الرواية التي ابتدت عن بعض الصحابة حينما خرجوا مجاهدين في سبيل الله - 00:01:27

وجاءوا الى نهر خراسان لبلاد باردة ولا يعرفها العرب في الحجاز وفي تلك البلاد اهطلت الثلوج بكثرة وسدت عليه الطريق اوجوه الى

بلادهم فسكنان يقدر الانسان انها سوف او يقدر انهم لابد ان يقيموا هناك مدة طويلة وطويلة جدا - 00:01:52

لكن ربك مسئولين كالمحפורين يودون ان يعودوا الى بلادهم في اسرع وقت ممكن ولذلك يذكرون انهم صلاة ستة شهور حياكم الله

من ستة اشهر وهم معلنين بانهم لا يستطيعون ان يعيشوا ما بين شاب او شاب ان يعودوا ما بين شادي او شهرين. الخلاصة -

00:02:22

ان المسألة فيها دقة وباختصار لا تتعلق فقط بان الإقامة باكثر من اربعة ايام. وانما ينبغي ان يلاحظ هل هو مستريح كما لو كان في

بلده؟ ام هو لا يزال يتابع اعماله في هذه ولفها؟ فان كان الامر الاول فهو - 00:02:51

المقيم وان كان الامر اخر فهو في حكم الوسادة وبالنهاية المطاف اقول بل الانسان على نفسه بصيرة. يعني هو الذي ينبغي ان يقدم

بعد هذا التوضيح هل هو مقيم او مسافر؟ والا فلا يمكن انصاف حكم عام بالنسبة لكل الافراد؟ ومثاله مثل - 00:03:14

رجلان يخرجان من بلدة الى اخرى فاحدهما حينما نزل في هذه البلدة الاخرى فهو مسافر والان يقيم فيما لان هذا الاخر انتقل من

بلدته المقيم فيها الى البلدة الاخرى وله فيها - 00:03:39

زاوية وله فيها اولاد فهو اذا انتقل من بلد إقامة الى بلد إقامة. ما الذي جعله مقيما في البلدة وان له هناك زوجة واولادها بخلاف

الرجل الاول فلا يجوز ان يسوق الرجلين مساقا واحدا فنقول ما دام انت مسافر فاذا فالذي له زوجة - 00:04:00

المادة الاخرى هو مسافر او ناقش ذلك. هذا الامر كما قال تعالى بل الانسان على نفسه خزان الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة -

00:04:24